

ما يفعل من علم أنه تزوج أخته من الرضاعة - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

اخونا يقول انا تزوجت من ابنة عم لي وقد انجحت لي طفليين وبعد عدة سنوات من الزواج علمت ان زوجتي قد رضعت من امرأة اجنبية انا قد رضعت منها. وهذه المرأة التي ارظعتنا انا وزوجتي هي اجنبية عني وعن 00:00:00 زوجتي ولا تمت اليها بصلة. علما بان الرضاع لم يكن في حول واحد بل كان في حولين مختلفين ما الحكم في هذا؟ جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه 00:00:20 به اجمعين. وبعد فاذا ثبت انك وزوجتك اضعت ما من امرأة واحدة كل منكما رضع خمسة رضاعات حولين انكما تكونا خوين من الرضاعة. وبناء على ذلك فانها لا تحل لك. قوله صلى الله عليه وسلم لا 00:00:40 من الرضاعة ما يحرم من النسب. لقوله صلى الله عليه وسلم يحرم الرضاعة. ما تحرم الولادة. وهذا مذكور في قوله تعالى اما ذكر المحرمات قال واحواتكم من الرضاعة ولكن اثبات هذا والنظر فيه يحتاج الى نظر القاضي 00:01:00 رجعوا المحكمة الشرعية لتنظر في ثبوت الرضاع وتحقق شروطه ثم القاضي يحكم بما يراه موافقا الوجه المشروع ان شاء الله. نعم 00:01:20